

سنن سعيد بن منصور

1156 - حدثنا سعيد قال : حدثنا أبو الأحوص قال : حدثنا مغيرة عن إبراهيم ٧ في رجل قال لامرأته : قد أذنت لك فأنكحي من شئت قال : ليس بشيء قال المغيرة فسألت الشعبي عن ذلك فقال : إن أهون من هذا ليكون طلاقا